



إجراءات مراجعة عمليات الاندماج بقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات







ക

جدول المحتويات

3	المقدمة	I
3	التعريفات	Γ
0	الاعتبارات	۳
0	طلبات الإندماج المقدمة للهيئة للحصول على موافقتها	8
1	إجراءات مراجعة طلبات الإندماج	0
1	مناقشات قبل تقديم الطلب	I-0
1	طلب الإندماج	Γ-0
٦	مراحل المراجعة	۳-0
٨	المتطلبات التنظيمية	٥-3
9	اتخاذ القرار	0-0
I٠	التعامل مع المعلومات السرية	7-0
П	تقييم عمليات الإندماج	٦
П	مبادئ التقييم	1-1
П	تحديد السوق	۲-٦
П	تحليل المنافسة	۳-٦
31	وضع الشركات المتعثرةوضع الشركات المتعثرة	٤-٦
31	المنافع	0-1
10	متطلبات تقديم الطلب	٧
10	نموذج الإشعار والمعلومات التي ينبغي تقديمها للبدء في عملية المراجعة (المرحلة الأولى):	I-V
10	المتطلبات الإضافية في حالة وجود مخاوف بشأن المنافسة	Γ-V
١٧	الملحق أ: الطلب	

ا. المقدمة

- ١-١ تُعد هذه الإجراءات مكملة للأحكام الواردة في نظام الاتصالات ولائحته التنفيذية، والأطر
 التنظيمية التي تصدرها الهيئة، و أي أنظمة أخرى ذات الصلة بعمليات الاندماج، وتهدف إلى تطبيق آلية
 واضحة وشفافة لإجراءات مراجعة عمليات الاندماج التي تُقدم للهيئة للموافقة عليها.
 - ▪ يجوز للهيئة تعديل هذه الإجراءات، أو تحديثها، أو الإضافة إليها، أو استبدالها، أو إلغائها حسبما تراه مناسباً.
- ١-٣ تقوم الهيئة بمراعاة تطبيق هذه الإجراءات بأسلوب مرن، ويمكنها في حالات خاصة، أن تحيد عنها في حال وجود حاجة لذلك.

۲. التعریفات

- **١-٢** ما لم يقتض السياق خلاف ذلك، يكون للمصطلحات، والكلمات المحددة في هذه الوثيقة، المعاني نفسها الواردة في النظام واللائحة التنفيذية، كما يكون للكلمات، والتعابير التالية، المعاني المقترنة بها:
 - I -I-F (عملية اندماج منسق عملية اندماج تكتلي): تعني أي عملية اندماج بين طرفين يقدمان أنشطة تجارية إما في أسواق مختلفة، أو يقدمان أنشطه في نطاق السوق نفسه ولكنها مكملة لبعضها البعض.
 - **Γ-Ι-Γ (عملية إندماج تضامني):** أي عملية اندماج بين طرفين، ينشأ عنها تأسيس طرف ثالث، تكون موارده وحقوقه وإيراداته ونفقاته ملك لطرفي الاندماج بغية تحقيق هدف مشترك. وعادة يحتفظ كل من أطراف الاندماج بهويته الخاصة به.
 - **٦-١-٣ (عملية اندماج أفقي):** تعني أي عملية اندماج بين طرفين يقدمان أنشطة تجارية متماثلة في سوق واحد.
 - **٦-١-3 (عملية إندماج رأسي):** تعني أي عملية اندماج بين طرفين يعملان في مجال أنشطة مختلفة أو مستويات مختلفة من عملية الإنتاج والتسويق. (فعلى سبيل المثال قيام مشغل شبكة اتصالات بشراء مقدم خدمات يقدم خدمات الى العموم من خلال شبكة «المشتري» مشغل الشبكة).
 - **٦-١- 0 (التأثيرات المنسقة):** تعني التأثيرات التي تزيد من احتمالية قدرة مقدمي الخدمة في السوق على تنسيق أسعار خدماتهم أو أنشطتهم التجارية بطريقة غير تنافسية.
 - **٦-١-٢ (التأثيرات المنفردة):** تعني التأثيرات التي تضعف المنافسة بشكل يُحتمل أن يزيد من قدرة مقدم الخدمة على العمل منفرداً وبمنأى عن العملاء أو المنافسين.
 - **٧-۱-٢ (الطرف مقدم الإشعار):** أي طرف قام بتقديم طلب إلى الهيئة للموافقة على أي عملية إندماج وفقاً للمادة الخامسة والعشرون (٢٥) من النظام.
- **٦-١- Λ (المتطلبات التنظيمية):** الإجراءات المتخذة من قبل الهيئة فيما يتعلق بعملية الاندماج وفقاً للأحكام المنصوص عليها في المادة الخامسة والثلاثون (٣٥) من اللائحة التنفيذية، بهدف معالجة المسائل التي تؤثر على المنافسة.

١-١- ٩ (طلب الإندماج المقدم للهيئة للحصول على موافقتها) يعني:

أ) أي طلب إندماج بين مرخص له بالمملكة ومقدم خدمة آخر داخل المملكة أو خارجها.

ب) طلب شراء خمسة بالمئة (0٪) أو أكثر من أسهم أو حصص مقدم خدمة مرخص له بالعمل في المملكة. ج) طلب شراء نسبة من أسهم أو حصص مقدم خدمة مرخص له بالعمل في المملكة، بما يؤدي إلى وصول أحد مقدمى الخدمة لوضع السيطرة على سوق اتصالات محدد.

١٠-١-٢ (الحدود الآمنة): تعنى الحدود الواردة بالفقرة (٦-٣-١) من هذه الوثيقة.

٣. الاعتبارات

- ٣- ا تُركز رؤية الهيئة على توفير خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات في جميع أنحاء المملكة بجودة عالية وأسعار مناسبة. ومن ضمن مهام الهيئة توفير بيئة تنظيمية عادلة مبنية على الوضوح والشفافية؛ لتحفيز المنافسة وحماية الصالح العام وحماية حقوق جميع الأطراف ذوى العلاقة.
- **٣- ٢** تقوم الهيئة وفقاً للمادة (٢٩) من اللائحة التنفيذية؛ على القيام بأداء مهامها المتعلقة بالمنافسة وفق التالى:
 - تشجيع المنافسة الفعالة والمستمرّة من أجل مصلحة المستخدمين.
 - مراقبة ومنع الممارسات التي من شانها الحدّ من المنافسة
 - مراجعة واتخاذ القرار بشأن الإندماجات المقترحة بين مقدمي الخدمة.
- ٣-٣ حدد النظام واللائحة التنفيذية آلية موافقة الهيئة على عمليات الإندماج بين مقدمي الخدمة وبعض حالات شراء الأسهم أو الحصص من مقدمي الخدمة. وبهدف تحقيق الوضوح والشفافية فقد تم التطرق لهذه الآلية بشكل تفصيلي في هذه الوثيقة.
- ٣- ٤ مع مراعاة ما تقضي به الأنظمة الأخرى لطلبات الاندماح بين الشركات أو شراء الأسهم أو الحصص, يتعين الحصول على موافقة الجهة ذات الاختصاص بشكل منفصل عن الطلب الذي تدرسه الهيئة.

علاوة على ما تقدم؛ فإنه ينعقد اختصاص هيئة السوق المالية في تنظيم الأسواق المالية في المملكة، وبشكل خاص، الإشراف على عروض شراء الأسهم في الشركات المدرجة أسهمها في السوق المالي السعودي، لذا ففي عمليات الإندماج التي يكون أحد أطرافها أو طرفيها مقدم خدمة مدرج أسهمه في السوق المالي السعودي فإنه يتم إجراء المشاورات اللازمة مع هيئة السوق المالية.

طلبات الإندماج المقدمة للهيئة للحصول على موافقتها:

- **3- ا** تكون طلبات الإندماج المقدمة للهيئة وفقاً لما ورد في الفقرة (١-١-٩) من هذه الوثيقة.
- **٢-٤** عند دراسة أي طلب اندماج، فإن الهيئة ستفترض بشكل عام أن «الطرف المستحوذ» سوف يسيطر نتيجة لعملية الإندماج المقترحة على شركة أخرى أو على حصة كبيرة فيها في الحالات التالية:
 - أ) حصول الطرف المستحوذ على (٣٠٪) أو أكثر من الأسهم في الشركة الأخرى. أو؛
- ب) توفر القدرة للطرف المستحوذ من خلال اتفاقية أو ترتيبات أخرى، على توجيه أو إعاقة القرارات الإستراتيجية الرئيسية للشركة الأخرى التى سيتم الإستحواذ عليها، وتشمل القرارات الإستراتيجية الرئيسية كاعتماد الموازنة أو خطة العمل أو تعيين الإدارة العليا.

- **3- ٣** يجوز للهيئة عدم افتراض السيطرة للطرف المستحوذ وفقاً للفقرة (٢-٤) الآنفة الذكر، إذا كانت تعتقد بوجود أسباب تبرر عدم الافتراض، ويعتمد ذلك بشكل أساسي على الأدلة و المستندات المقدمة ضمن طلب الإندماج.
- **3- 3** بناة على الوقائع الخاصة بكل حالة، قد تخلُص الهيئة إلى أن الطرف المستحوذ سوف يسيطر على حصة كبيرة في الشركة الأخرى. وللتأكد من ذلك، فإن الهيئة ستقوم بدراسة مجموعة من العوامل ومنها:
 - ١) نسبة الإستحواذ على الأسهم من قبل الطرف المستحوذ في الشركة الأخرى.
 - ٢) وجود أي حقوق تصويت، أو نقض خاصة، مرتبطة بالإستحواذ على الأسهم.
 - ٣) حصص المساهمين في الشركة المستحوذ عليها، لتحديد ما إذا كان الطرف المستحوذ هو أكبر مالك للأسهم في تلك الشركة.
 - ٤) ما إذا كان يحق للطرف المستحوذ تعيين ممثليه في مجلس إدارة الشركة الأخرى.
 - 0) أية اتفاقيات أو ترتيبات مالية أو قانونية أخرى تجعل الشركة الأخرى تعتمد على الطرف المستحوذ.

0. إجراءات مراجعة طلبات الإندماج

- **1-0** مناقشات قبل تقديم الطلب
- **0-1-1** يجوز للهيئة مناقشة المسائل المتعلقة بطلب الإندماج المقترح مع أطراف الطلب قبل تقديمه للهيئة. وتُعد أي مناقشات وآراء تقدمها الهيئة في هذا السياق مشورة غير
- رسمية ولا يترتب عليها أي التزامات للأطراف ذوي العلاقة، ويتم إجراء هذه المناقشات وتقديم الآراء على أساس من السرية، ويجوز أن تكون بشكل شفهى أو خطى.
- **٢ ١ 0** تُعتبر عملية إجراء المناقشات قبل تقديم الطلب عملية اختيارية للهيئة، وسوف تعتمد أي مشورة غير رسمية توفرها الهيئة على مدى دقة ونوعية المعلومات التي يقدمها أطراف طلب الإندماج.
 - **٢-0** طلب الإندماج
 - 1 عملية إندماج. الحصول على موافقة مجلس إدارة الهيئة قبل تنفيذ أي عملية إندماج.
 - **٢-٢-0** يجب على الطرف المقدم للإشعار، إفادة الهيئة في غضون خمسة أيام عمل بأية اتفاق أوّلي يتم التوصل إليه فيما يتعلق بأي عملية إندماج تقع ضمن نطاق الفقرة (٤-١) من هذه الوثيقة.
 - **٢-0− ٣** سوف يؤدي عدم القيام بالإلتزامات والمتطلبات الواردة أعلاه إلى تطبيق أنظمة الهيئة ولوائحها والقرارات الصادرة تنفيذاً له.
- **٥-٦- ٤** على الرغم من الإلتزام الوارد في الفقرة ٥-٢-٢، سوف تقبل الهيئة أي طلب إندماج مقدم للحصول على موافقتها قبل إبرام أية اتفاقية ملزمة قانوناً لأطرافها، شريطة أن تُبرهن الأطراف التي قدمت إشعار طلب الإندماج للهيئة عزمها على إبرام اتفاق ملزم قانوناً بخصوص عملية الإندماج فيما بينها.
 - **٣-0** مراحل المراجعة
 - 0-۳-۱ مراحل المراجعة والفترة الزمنية لكل مرحلة
- 0-۲−۱ عند استلام الهيئة لطلب عملية إندماج مستوفي المتطلبات حسب النموذج المنصوص عليه في




- الملحق (أ) من هذه الوثيقة، فإنه يجب استكمال إجراءات المراجعه الأولية (المرحلة الأولى) خلال (٩٠) تسعين يوماً من استلام طلب مكتمل، والقيام بما يلى:
 - أ- إصدار قرار وفقاً للفقرات (أ) و(ب) و (ج) من المادة (٢-٣٥) من اللائحة التنفيذية؛ أو
- ب- إصدار إشعار وفقاً للفقرة (د) من المادة (٣٥-٢) من اللائحة التنفيذية بشأن البدء في إجراء التحقيق (المرحلة الثانية) حول طلب عملية الاندماج المقترحة.
 - **٣-۱-۳-0** بعد الإنتهاء من إجراء التحقيق(المرحلة الثانية)، يجب على الهيئة إصدار قرار وفقاً للمادة (٣٥-٤) من اللائحة التنفيذية.
 - **٣-۱-۳-0** إذا صدر قرار الهيئة بالبدء في إجراء التحقيق(المرحلة الثانية) بشأن عملية إندماج مقترحة، فسوف تسعى لإنهاء هذا التحقيق وإصدار قرارها بخصوصه خلال فترة (٩٠) تسعين يوماً إضافية.
 - **٣-١-٢-٥** يعتمد الإلتزام بالفترات الزمنية الآنفة الذكر، على قيام الأطراف المقدمة للإشعار بتوفير جميع المعلومات المطلوبة في الوقت المحدد.
 - **0-۲-۱-0** إذا أخفقت الأطراف المقدمة للإشعار جزئياً، أو كلياً في توفير المعلومات المطلوبة خلال الفترة الزمنية المحددة، فإنه يجوز للهيئة إصدار إشعار إلى تلك الأطراف ينص على إيقاف عملية المراجعة إبتداءاً من تاريخ الإشعار الصادر من الهيئة. ويتم إيقاف عملية المراجعة لفترة زمنية تساوي الفترة فيما بين تاريخ الإشعار الصادر عن الهيئة والتاريخ الذي تستلم فيه الهيئة المعلومات المطلوبة بصورة كاملة وصحيحة.
 - **٦-۱-۲-0** تصدر الهيئة إشعاراً إضافياً إلى الأطراف المقدمة للإشعار، بعد استلام المعلومات المطلوبة، تشعرهم بالفترة الزمنية التي تم فيها إيقاف عملية المراجعة.
 - ۲-۳-0 المراحل الأساسية في عملية المراجعة
 - **١ -۲ -۳-0** تشتمل عملية المراجعة (المرحلة الأولى) التي تقوم بها الهيئة لطلب الإندماج المقدم،
 - على الركائز الأساسية التالية:
 - أ) طلب الحصول على الموافقة.
 - ب) الملحوظات المقدمة إلى الأطراف المقدمة للإشعار حول أية مسائل تم تحديدها خلال أي اجتماع خاص غير رسمي تم عقده مع الهيئة بهذا الخصوص.
 - ج) الاعتبارات المتعلقة بالمتطلبات التنظيمية المحتملة.
 - د) إصدار القرار.
 - **٣-٣- ٢ م**ي حال البدء بإجراءات التحقيق (المرحلة الثانية)، تقوم الهيئة في العادة باتباع نفس الركائز الأساسية المشار إليها أعلاه خلال هذه المرحلة، بالإضافة إلي إجراء مشاورات مع أطراف أخرى.
 - **٣-٢- ٢ إ**ذا اتبعت الهيئة خطوات أخرى غير المذكورة أعلاه، فسوف تقوم بإفادة الأطراف المقدمة للإشعار بنيتها اتباع مثل هذه الخطوات مقدماً والمبررات المتعلقة بذلك.
 - ٣-٣-0 الحالات التي يمكن فيها تمديد الفترة الزمنية لعملية التحقيق (المرحلة الثانية)
- **٣-٣-٣ ا** مع مراعاة الفترات الزمنية المحددة المنصوص عليها في الأنظمة ذات العلاقة، يجوز للهيئة تمديد الفترة الزمنية للمرحلة الثانية بما يتجاوز مدتها الأصلية البالغة (٩٠) تسعين يوماً، في أي من الحالات التالية:

- أ- ظهور مسائل جديدة أو معقدة تتعلق بطلب الإندماج.
- ب- الحاجة إلى التشاور مع الاطراف المعنية، أو العموم، حول تطبيق المتطلبات التنظيمية.
- ج- قيام مجلس حماية المنافسة بإجراء مراجعة متزامنة مع الهيئة لعملية الإندماج المقترحة نفسها، وقيامه بتمديد فترة المراجعة الخاصة به.
 - 0-٣-٥ إجراءات ومواعيد تقديم الملحوظات
 - **٣-٣- ع- ١** ستقوم الهيئة بدعوة الأطراف المقدمة للإشعار إلى اجتماع خاص غير رسمي، من أجل تقديم ملحوظاتها أثناء مرحلة المراجعة. ولا يعد حضور هذا الاجتماع ملزماً للأطراف المقدمة للإشعار.
- **٣-٣- ٤ ٢** يهدف الاجتماع غير الرسمي إلى ضمان توفير جميع المعلومات الضرورية، للقيام بإعداد تقرير الهيئة بشأن عملية الإندماج. كما يمكن استخدام هذا الاجتماع أيضاً للحصول على إجابات الأطراف المقدمة للإشعار عن المسائل التي أثارها أي طرف ثالث. ومن غير المرجح أن تقترح الهيئة عقد اجتماع خاص غير رسمي إذا كانت تعتقد أن عملية الإندماج المقدمة لا تثير أية مسائل تتعلق بالمنافسة.
 - **٣-٣- ٤ ٣** إذا قررت الهيئة البدء في إجراء التحقيق (المرحلة الثانية)، فيجوز لها أن تدعو الأطراف المقدمة للإشعار إلى اجتماع خاص وغير رسمى آخر.
 - **٣-٥- ٤- ٤** مع مراعاة أي التزامات تتعلق بالسرية، يجوز للهيئة أيضاً دعوة طرف أخر و/أو ممثل أي جهة حكومية أخرى تقوم أيضاً بمراجعة عملية الإندماج إلى اجتماع خاص، وغير رسمي.
- **٣-٣- ٤- 0** يحق للأطراف المقدمة للإشعار تقديم معلومات شفهية أثناء الإجتماعات الخاصة وغير الرسمية، و تقارير كتابية بعد تلك الإجتماعات، وذلك ضمن نطاق إطار زمني تحدده الهيئة. وسوف تأخذ الهيئة مثل هذه المعلومات فى الحسبان عند إعداد تقريرها النهائى لعملية الإندماج.
 - **٣-٥- ٤ ٦** يجب على الأطراف المقدمة للإشعار الرجوع إلى أنظمة الهيئة، التي تحدد الوثائق المطلوب تقديمها عند إجراء أي مراجعة، بالإضافة إلى الأحكام الأخرى المتعلقة بتقديم الوثائق إلى الهيئة.
 - 0-۳-0 دور الأطراف الأخرى
 - **٣-0− ا** ستقوم الهيئة خلال (المرحلة الثانية) بدعوة الأطراف الأخرى ذوى العلاقة، لتقديم
 - ملحوظاتها على أي عملية إندماج، عن طريق إصدار إخطار ببدء عملية التحقيق وفقاً لأنظمة الهيئة.
 - 0-3 المتطلبات التنظيمية
- 0-3- I وفقاً للائحة التنفيذية، يجوز للهيئة الموافقة على عملية الإندماج المقترحة مع فرض متطلبات التنظيمية معينة وفق تقديرها المطلق بهدف تعزيز وتطوير أسواق اتصالات مفتوحة وتنافسية في المملكة، ويكون من شأنها زيادة المنافع العائدة على مستخدمى خدمات الاتصالات فى المملكة.
 - -8-7 قد تتضمن المتطلبات التنظيمية المقترحة من قبل الهيئة مايلى:
 - اً) متطلبات تنظيمية هيكلية (مثل التنازل عن أصول معينة)، والتي تُعد من المعالجات التي تتم مرة واحدة لضبط العملية التنافسية في السوق.
 - ب) متطلبات تنظيمية سلوكية، وتتضمن بشكل عام التزامات مستمرة، تهدف إلى تعديل سلوك الكيان المندمج أو ضبطه.
 - ج) أي متطلبات تنظيمية مقترحة من الأطراف المقدمة للإشعار.



- د) يجوز للهيئة فرض متطلبات خاصة، إن رأت ذلك.
- **0-3- ٣** في حال رغبة الأطراف المقدمة للإشعار اقتراح متطلبات تنظيمية معينة، فإنه يجب تسليمها للهيئة في موعد أقصاه (١٠) عشرة أيام من تاريخ الإجتماع (الإجتماعات) غير الرسمي المشار إليه في الفقرة (٥-٣-٤) من هذه الوثيقة. ومع ذلك، يجوز لتلك الأطراف تقديم مقترحاتهم في مراحل سابقة من عملية المراجعة حسب رغبتهم، كما يمكنهم إرفاقها مع طلبهم الأولى المقدم للهيئة للحصول على الموافقة.
 - **0-3- 3** ستقوم الهيئة عادة بدراسة تأثير أي متطلب تنظيمي مقترح على الأسواق ذات العلاقة، سواء كان ذلك من خلال دعوة العموم لتقديم ملحوظاتهم، أو من خلال إرسال المقترحات للمنافسين والمستخدمين بهدف الحصول على آرائهم.
 - **0-3- 0** قبل إصدار أي موافقة وفقاً للفقرة (٥-٤-١) من هذه الوثيقة، ستقوم الهيئة بمناقشة المتطلبات التنظيمية المقترحة مع الأطراف المقدمة للإشعار في الاجتماعات غير الرسمية.
 - 0-0 اتخاذ القرار
 - **0-0-1** سوف يتم إخطار الأطراف المقدمة للإشعار مباشرة بقرار الهيئة والذي سيتم نشره بشكل كامل أو موجز. وفي حالة ما إذا قررت الهيئة البدء في التحقيق كمرحلة ثانية، فسوف تقوم الهيئة بإصدار بيان موجز، وذلك بما لا يخل بعملية التحقيق الجارية.
- **٣-0-0** يوفر الرسم التوضيحي التالي مثالاً للإجراءات التي يتم من خلالها اتخاذ قرار بشأن طلب عملية الإندماج المقدم للموافقة عليه من قبل الميئة.



٦-0 التعامل مع المعلومات السرية

١-٦-١ تطبق الهيئة المنهجية التالية على نشر الوثائق أو أي مطالبة بالسرية من قبل الطرف المقدم للإشعار، أو أي طرف ثالث، لوثائق مراجعة الاندماج المقدمة إلى الهيئة:

أ- عندما يقوم أي طرف مقدم للإشعار، أو أي طرف آخر، بتقديم وثيقة إلى الهيئة تتعلق بعملية مراجعة الاندماج؛ فيتعين على الهيئة وضع نسخة من الوثيقة على موقعها الإلكتروني

(http://www.citc.gov.sa)، ما لم يؤكد الطرف المقدم للإشعار أو الطرف الآخر على سرية أجزاء من هذه الوثيقة أو جميعها، وقت تقديمها للهيئة.

ب- يجب على أي طرف مقدم للإشعار، أو أي طرف ثالث يصر على المطالبة بالسرية، أن يقدم في الوقت نفسه، نسخة إضافية مختصرة من الوثيقة الأساسية بعد حذف المعلومات السرية؛ لتمكين الهيئة من نشرها مع بقية الوثائق على موقعها الإلكتروني، وإذا كانت الوثيقة بأكملها سرية؛ فعليه تقديم أسباب عدم تقديم نسخة مختصرة منها قابلة للنشر. ويجب تقديم النسخة المختصرة في صيغة إلكترونية قابلة للتحرير (مثل MS في المحدونة المحدونة المحدونة السرية المحدونة المحدونة المثال من خلال استخدام أقواس مربعة أو علامة ##). كما أن أي مطالبة بالسرية تتعلق بالوثيقة المقدمة إلى الهيئة أو الوثائق المطلوبة؛ يجب أن تكون مصحوبة بمبررات كتابية لتلك المطالبة.
 وسوف تقوم الهيئة بنشر تلك المطالبة بالسرية على موقعها الالكتروني.

ج- ستضع الهيئة في الحسبان، المطالبة بالسرية للوثائق المستوفية لتعريف (المعلومات السرية) حسب أنظمة الهيئة. وفي حالة عدم استيفاء المطالبة له، يجوز للهيئة، طبقاً للفقرة (ز) التالية، أن تنشر المعلومات على موقعها الإلكتروني.

د- في حال التأكد من احتمال وقوع ضرر محدد ومباشر على الطرف المقدم للإشعار أو الطرف الثالث المطالب بالسرية وفقاً للفقرة (ج) الواردة أعلاه، فيجب عليه تقديم تفاصيل كافية حول طبيعة هذا الضرر ومداه. وفي حال عدم تقديم مبررات لكون المعلومات سرية، فسوف تعدها الهيئة غير سرية،

ويجوز لها طبقاً للفقرة (ز) التالية، أن تقرر عرض المعلومات على موقعها الإلكتروني.

ه- يجوز لأي طرف مقدم للإشعار أو الطرف الثالث أن يبدي رغبته في الإفصاح عن المعلومات المقدم في حقها مطالبة بالسرية، وفي هذه الحالة عليه أن يتقدم إلى الهيئة في غضون خمسة أيام من نشر المطالبة بالسرية، بما يلى:

- طلب الإفصاح عن المعلومات موضحاً الأسباب الداعية إلى ذلك؛ بما في ذلك المصلحة المتحققة من الإفصاح عن جميع المعلومات ذات الصلة بمسؤوليات الهيئة التنظيمية.

- أي وثائق من شانها دعم أسباب الافصاح.

و- يجب تقديم نسخة من أي طلب للإفصاح عن المعلومات يقدمه الطرف المقدم للإشعار، أو الطرف الثالث إلى الطرف المقدم للإخطار، أو الطرف الثالث المطالب بالسرية؛ ويحق للطرف المقدم للإخطار أو الطرف الثالث، ما لم تقرر الهيئة خلاف ذلك، تقديم رد إلى الهيئة في غضون خمسة أيام بعد تاريخ إرسال الطلب، ويجوز له، في حال تقديمه رداً، إرسال نسخة منه إلى الطرف المطالب بالافصاح.

ز- إذا رأت الهيئة، بناءً على المعلومات المتوفرة لديها، عدم وجود ضرر نتيجة الإفصاح عن معلومات ما، أو أن فوائد الإفصاح تفوق الضرر الواقع، يجوز للهيئة أن تصدر قراراً بنشر تلك المعلومات .

ح- قبل إصدار قرار بشأن وضع المعلومات التي يطالب أي طرف مقدم للإشعار بسريتها، سوف تتيح الهيئة أمام ذلك الطرف المقدم للإخطار فرصة سحب طلبه للموافقة على عملية الاندماج.



ط- إذا ما رأت الهيئة، بناء على المعلومات المتوفرة لديها؛ أن الضرر المباشر المحدد والمحتمل نتيجة الافصاح عن الوثيقة أو أجزاء منها، يبرر المطالبة بالسرية، فإنه يحق للهيئة:

- عدم نشر تلك الوثيقة أو أجزاء منها.
- الافصاح عن نسخة مختصرة من تلك الوثيقة.

٦ تقييم عمليات الإندماج

٢-١ مبادئ التقييم

- **١-١-١** تعتمد منهجية الهيئة في تقييم أي عملية إندماج على مدى التأثير على المنافسة، والتحقق من أن عملية الإندماج تتوافق مع متطلبات الأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
- ٢-١-٦ يُعد تقييم التأثيرات المحتملة لعملية الإندماج على المنافسة عنصراً مهماً في عملية التقييم. وسوف يتطلب ذلك قيام الهيئة بإجراء دراسة تفصيلية ودقيقة للأدلة والإثباتات التي تم الحصول عليها من الأطراف المقدمة للإشعار ومصادر السوق الأخرى لتحديد ما إذا كان من المحتمل أن تؤدي عملية الإندماج إلى الحد من المنافسة بشكل جوهري في أي من الأسواق التي تؤثر عليها عملية الإندماج المقترحة، وذلك في حال تنفيذها.
 - **١-١-٣** يعد التأثير على المنافسة جوهرياً، عندما يكون هنالك قدرة لأطراف الإندماج على ممارسة قدر أكبر من السيطرة على مقارنة بالوضع في حال عدم من السيطرة على جزء أساسي من سوق معين للاتصالات لمدة سنتين أو أكثر، مقارنة بالوضع في حال عدم تنفيذ عملية الإندماج كلياً أو جزئياً. وكذلك عندما يؤدي دخول منافسين جدد إلى سوق معين للاتصالات أو لأي عوامل أخرى إلى التقليل من القدرة السوقية خلال مدة عامين، وسوف تفترض الهيئة أن الحد من المنافسة في هذه الظروف من غير المحتمل أن يكون جوهرياً.
 - T-I-3 سوف تجرى الهيئة هذا التقييم التنافسي على أساس إجراء تحليل مستقبلي، وذلك

عن طريق مقارنة تطور السوق عند تنفيذ عملية الإندماج المقترحة (الوضع الحقيقي) وتطور السوق في حال عدم تنفيذ عملية الإندماج المقترحة (الوضع الافتراضي). وسوف تقوم الهيئة بموازنة الأدلة المتاحة وقت تقديم طلب الإندماج، لتحديد الوضع الافتراضي الأكثر قبولاً والذي على أساسه سوف يتم إعداد تقريرها التحليلي.

٦-۱- 0 عند توصل الهيئة إلى وجود مخاوف بشأن المنافسة، يجوز لها أن توازن بين هذه المخاوف وأي اعتبارات أخرى على سبيل المثال (أن ينشأ عن عملية الإندماج رفع كفاءة سوق معين للاتصالات، أو أي فوائد أخرى تعود على العموم). ويجوز للهيئة عند إجراء هذه الموازنة القيام بدراسة مخاطر وتكاليف أي ضرر محتمل يلحق بالمنافسة مقابل الفوائد المحتملة لعملية الاندماج.

۲-۱ تحدید السوق

٦-١-١ يمثل تحديد السوق الخطوة الأولى في التقييم التنافسي، ويُستخدم السوق المحدد وفقاً لأنظمة الهيئة كأداة لتقييم درجة القدرة السوقية لأطراف عملية الإندماج.

۲-۱ تحليل المنافسة

- ٦-٣-٦ تركيز السوق والحدود الآمنة
- **٦-۱-۲-۱** ستقوم الهيئة بعد تحديد السوق ذي الصلة بدراسة مستوى التركيز في ذلك السوق واستخدامه مؤشراً للتأثير المحتمل على المنافسة فيه نتيجة تنفيذ طلب الإندماج المقدم للحصول على الموافقة.

٣-١-٣-٦ تعد حصص السوق من أحد المقاييس البسيطة لقياس مدى التركيز. ومن مقاييس تركيز السوق الأخرى شائعة الإستخدام هي مقياس هيرفيندال- هيرشمان (HHI)، ومقياس حصص أكبر أربع شركات في سوق اتصالات معين (CRE).

٦-٣-١-٣ حددت الهيئة أدناه بعض الحدود الآمنة لتلك المقاييس المشار إليها بالفقرة (٦-١-١-١)، والتي يمكن أن تسمح بالموافقة على عمليات إندماج معينة ذات تأثير محدود على السوق دون إجراء تحليل تفصيلي المنافسة

٦-٣-١ ع على الرغم من ذلك، يجب الأخذ في الحسبان أن الحدود الآمنة قد لا تُطبَّق بصورة تلقائية؛ نظراً لوجود عوامل اخرى تؤثر على المنافسة.

۲-۳-۱ - 0 مقیاس هیرفیندال هیرشمان (HHI)) :

أ- يمثل مقياس هيرفيندال هيرشمان (HHI) «المجموع العددي لتربيع حصص السوق» لكافة مقدمي الخدمات في السوق ذي الصلة.

ب- يمكن للقيمة المطلقة للفرق بين مقياس هيرفيندال هيرشمان (HHI) قبل عملية الإندماج المقترحة وبعدها، أن تعطى مؤشراً عن احتمال وجود مخاوف بشأن المنافسة.

ج- في الغالب، فإنه لا يحتمل أن تقوم الهيئة بتحديد المخاوف بشأن المنافسة نتيجة لأي عملية اندماج أفقية في الحالات الآتية:

۱) عندما يكون مقياس هيرفيندال هيرشمان (HHI) بعد تنفيذ عملية الإندماج أقل من (١٠٠٠) .

٢) عندما يقع مقياس هيرفيندال هيرشمان (HHI) بعد تنفيذ عملية الإندماج بين (٢٠٠٠-٢٠٠٠) ويكون الفرق في مقياس هيرفيندال هيرشمان (HHI) قبل تنفيذ عملية الإندماج وبعدها أقل من (٢٥٠).

٣) عندما يتجاوز مقياس هيرفيندال هيرشمان (HHI) الـ (٢٠٠٠)، ويكون الفرق في مقياس هيرفيندال هيرشمان (HHI) قبل تنفيذ عملية الإندماج المقترحة وبعدها أقل من (١٠٠).

د- في الغالب، سوف يكون هناك احتمال أقل بوجود مخاوف بشأن المنافسة في عملية إندماج غير أفقية إذا كانت حصة مقدم الخدمة المندمج في سوق اتصالات معين، أقل من (٣٠٪) ، ومقياس هيرفيندال هيرشمان (HHI) بعد تنفيذ عملية الإندماج يقل عن (٢٠٠٠).

T-T-1 نسب التركيز لأكبر أربعة مقدمي خدمة(CRE) في سوق اتصالات معين:

أ) يمثل هذا المؤشر حصص أكبر أربعة مقدمي خدمة في سوق اتصالات معين بعد حصول عملية الإندماج. ولن يكون هناك ممانعة لأي عملية إندماج إذا كانت نسبة التركيز لأكبر أربعة مقدمي خدمة تقل عن (٦٥٪) من ذلك السوق.

٢-٣-٦ ٧ حصة السوق:

أ) لن يكون هناك ممانعة لأي عملية إندماج تتم بشكل منفرد، إذا كان الكيان المندمج سيستحوذ بعد عملية الإندماج على أقل من (٣٠٪) من سوق اتصالات معين.

٢-٣-٦ الجوانب الأخرى المحتملة للإضرار بالمنافسة

T-۳-۱ ا تدل مقاييس تركيز السوق على مدى التغيرات في القدرة السوقية، ولكنها لا تكشف بشكل كامل عن المدى الذى تتأثر فيه المنافسة عند تنفيذ أي عملية إندماج.

ר-٣-٦ لتحديد ما إذا كان هناك احتمال أن تؤدي أي عملية إندماج إلى الحد من المنافسة بشكل جوهري



في أي سوق ذي صلة، ستقوم الهيئة بالتحقق من كل ما يؤدي إلى الإضرار بالمنافسة أو الحد منها، ويعني بذلك توفر أدلة واضحة تبين أن عملية الإندماج سوف تؤدي الى وجود سيطرة أو الإضرار بالمنافسة.

٣-٣-٣-٣ إن الجوانب الأخرى المحتملة للإضرار بالمنافسة تتمثل في مايسمى بالتأثيرات المنفردة، والتأثيرات المنفردة والتأثيرات المنسقة، والتأثيرات غير الأفقية. وربما تنطوي أي عملية إندماج على أكثر من فئة من هذه الفئات في وقت واحد.

ר-٣-٦ التأثيرات المنفردة المتوقعة من عمليات الإندماج الأفقية

اً) يكون لعمليات الإندماج الأفقية تأثيرات منفردة، عندما تَحُد أو تعيق العملية التنافسية بالشكل الذي يُمكن فيه للكيان المندمج زيادة الأسعار في

سوق معين من جانب واحد، دون الأخذ في الحسبان ردود فعل الجهات الأخرى المشاركة له في ذلك السوق، والتي ربما تؤدي إلى قيام تلك الجهات بزيادة أسعارهم رداً على هذا الإجراء.

ب) سوف تشتمل عملية تقييم التأثيرات المنفردة المحتملة على التحقق من:

- تركيز السوق وحصص الأطراف المشتركة في عملية الإندماج.
- تقارب المنافسة قبل عملية الإندماج بين الأطراف المشتركة فيها.
 - وجود منافسين أقوياء وفاعلين في السوق.
 - عوائق تحد من الدخول إلى سوق اتصالات.
- مدى توفر بدائل مقبولة للخدمات المقدمة من قبل أطراف الإندماج.

٢-٣-٦ • التأثيرات المنسقة المتوقعة من عمليات الإندماج الأفقية:

أ) ستقوم الهيئة بالتحقق من احتمال أن تؤدي عملية الإندماج الأفقية إلى وجود تنسيق وتواطؤ بين المتنافسين ممايؤثر سلباً على السوق.

ب) يمكن أن تحدث (التأثيرات المنسقة، والتأثيرات أحادية الجانب) في آن واحد، عندما يجد الكيان المندمج ومقدموا الخدمة المنافسون له أنه من المربح لهم في تلك المرحلة زيادة الأسعار من جانب واحد بدلاً من التنافس فيما بينهم.

٦-٣-٦ عوائق المنافسة المتوقعة عن عمليات الإندماج الرأسية:

اً) قد يكون للكيان المندمج رأسياً قدرة سوقية كبيرة في أحد مستويات سلسلة التوريد (Supply Chain)، كما قد يكون هناك تخوّف من استخدام تلك القدرة في منع المنافسين أو إعاقتهم في مستويات أخرى من السلسلة. ويُشار إلى مثل هذا السلوك بالمعوقات المانعة للمنافسة. ويمكن للكيان المندمج رأسياً زيادة التكاليف أو تقليل الإيرادات لدى المنافسين الذين يواجههم في هذه المستويات.

ب) إذا نتج عن عملية الإندماج الرأسية المقترحة احتمالية أن يكون لدى الكيان المندمج القدرة والحافز على إعاقة المنافسين الأمر الذي قد يؤدي إلى وجود تأثير بالغ الضرر على المنافسة، فعند إذ يمكن أن تُثار مخاوف بشأن هذه العملية وإمكانية أن تقلل من العملية التنافسية إلى حد كبير.

T-۳-7 V التأثيرات المنسقة المتوقعة من عمليات الإندماج الرأسية:

أ) ربما تثير عمليات الإندماج الرأسية مخاوف من التأثيرات المنسقة وتخلق دينامكيات في السوق تُسهل عمليات التواطؤ فيما بين مقدمى الخدمات. (على سبيل المثال، قد تؤدي عمليات الإندماج الرأسية إلى خفض عدد مقدمي الخدمة في سوق التجزئة، مما يخلق سوق تجزئة أكثر تركيزاً، الأمر الذي قد يؤدي إلى قيام مقدمى الخدمة في هذا السوق بالتنسيق فيما بينهم وفرض أسعار متفق عليها).

Λ-۲-۲-٦ عمليات الإندماج التكتلية:

هناك احتمال ضعيف، مقارنة مع عمليات الإندماج الأفقية أو الرأسية، يتمثل في أن تؤدي عمليات الإندماج التكتلية إلى زيادة المخاوف المرتبطة بالمنافسة. ومع ذلك، فما يزال من الممكن أن يترتب على عمليات الإندماج التكتلية إيجاد قدرة سوقية لدى الكيان المندمج، لا سيما عندما يقوم أطراف الكيان المندمج بتقديم منتجات تكاملية وتتمتع بقدرة سوقية كبيرة في أحد الأسواق المتأثرة بعملية الإندماج. وقد يحاول الكيان المندمج إتباع إستراتيجيات غير تنافسية مثل:

اً) زيادة القدرة السوقية في سوق منتج معين، من خلال جعل بيع أحد المنتجات أو الخدمات، مرتبطاً ببيع منتج أو خدمة أخرى (يشار إلى هذه العملية بالدعم المتبادل أو جمع الخدمات في عرض واحد)، وسوف يؤدي ذلك إلى إجبار المستخدمين الذين يضطرون لشراء المنتجات أو الخدمات المجمعة على عدم شراء المنتج أو الخدمة من المنافسين الآخرين.

ب) عندما تسمح عملية الإندماج التكتلي للكيان المندمج الاستفادة من قوته المالية في أحد الأسواق على التاثير في سوق آخر من خلال الدعم المتبادل والمغالاة في التسعير.

٢-3 وضع الشركات المتعثرة

- **٦-3- ا** ستقوم الهيئة بشكل عام، بإجراء التقييم التنافسي، وفقاً لما ما ورد بالفقرة (٦-١-٤)، إلا أنه قد توجد ظروف غير عادية تجعل الهيئة تحيد عن تطبيق هذا التقييم مثل كون أحد أطراف عملية الإندماج في حالة إعسار (إفلاس) مالى، وكان متوقعاً خروجه من السوق على أي حال.
- **٢-٤- ٦** يشار إلى الحالة المذكورة بالمادة السابقة بـ(شركة متعثرة). ويجب على أطراف عملية الإندماج إثبات أن الشركة متعثرة بالفعل، وأن أصولها قد تخرج من السوق في حالة عدم تنفيذ عملية الإندماج، وأنه لا توجد حلول بديلة لتنفيذ عملية الإندماج المقترحة للإبقاء على أصول الشركة المتعثرة، وأن هذا الخيار هو أقل إضراراً بالمنافسة. ويجب على الهيئة أن تتأكد بأن بيع الشركة المتعثرة إلى طرف آخر (سواء إلى أحد المنافسين أو شركة جديدة في السوق) سيؤدي إلى نتيجة تنافسية أفضل نسبياً.

٦-0 المنافع

- **٦- 0- 1** يجب الأخذ في الحسبان، إن أحد الدوافع لتنفيذ عملية الإندماج ربما تتمثل في تحسين إقتصاديات السوق التي قد تنشأ من خلال دمج الأصول الإنتاجية. وقد يؤدي تحسن كفاءة العمل إلى تقليل التكاليف وزيادة الطلب على الخدمات (على سبيل المثال من خلال تحسين الجودة والخدمة)، كما قد تؤدي إلى زيادة الإبتكار والتطوير من قبل مقدم الخدمة المندمج.
- ٦- ۵- ٦ يجب التأكد من أن المنافع التى ستنتج عن عمليات الإندماج سوف تؤثر إيجابياً على المستخدمين النهائيين للخدمة، وعلى العملية التنافسية، ويجب على أطراف الإندماج تقديم الأدلة على ذلك، وأنه لا يمكن تحقيقها بدون الإندماج.
 - ٦- ٥- ٣ يجوز للهيئة تقييم المنافع المزعومة من خلال:
 - أ) التأكد من وجود أدلة تؤكد تحقيق تلك المنافع، وأن لا تكون مبنية على الإفتراضات فقط.
 - ب)التأكدمن أن المنافع المرتبطة بعملية الإندماج يتعذر تحقيقها من خلال وسائل بديلة تكون أقل ضرراً على المنافسة.
 - ج) تقييم الفترة الزمنية اللازمة لتحقيق تلك المنافع.

- د) التأكد من أن الفوائد العائدة على مقدم الخدمة المندمج سوف يتم تمريرها إلى المستخدمين النهائيين على سبيل المثال (في شكل أسعار منخفضة أو منتجات أفضل) بدلاً من أن تكون فقط زيادة هامش الربحية لمقدم الخدمة المندمج.
- 1- 0- 3 توجد في الغالب علاقة عكسية بين الزيادة في القدرة السوقية من خلال أي عملية إندماج، والمدى المتوقع أن تصل فيه المنافع المزعومة إلى المستخدمين النهائيين. وبناءً على ذلك، إذا لم ينتج عن عملية الإندماج زيادة في القدرة السوقية بشكل كبير، فسوف تكون الهيئة في حاجة لدليل ملموس وجوهري على أن المنافع الخاصة بعملية الإندماج سوف تخلق تأثيراً معادلاً للضرر المحتمل على المنافسة.

۷ متطلبات تقديم الطلب

- ٧- ١ نموذج الإشعار والمعلومات التي ينبغي تقديمها للبدء في عملية المراجعة (المرحلة الأولى):
- ٧- ١- ١ يشتمل الملحق (أ) لهذه الوثيقة على نموذج الطلب الذي يجب تقديمه للهيئة لبدء المرحلة الأولى من المراجعة والحصول على الموافقة على طلب الإندماج المقترح وفقاً للمادة الخامسة والعشرون (٢٥) من النظام. وسوف تبدأ الهيئة المراجعة (المرحلة الأولى) عند استلام الطلب مكتمل.
 - V- I- √ يجب أن يصاحب الطلب إقرار يوضح فيه أن المعلومات الواردة في الطلب هي معلومات صحيحة ودقيقة وأنها غير مضللة وفقاً لما هو منصوص عليه في الفقرة (۷) من الطلب.
- V- I ™ يجب تنويه الأطراف المقدمة للإشعار أنَّ تقديم معلومات خاطئة، أو مضللة للهيئة يمكن أن يجعلهم عرضة لتطبيق أنظمة الهيئة.
 - ٧- ١- ٤ يجوز للهيئة إعفاء الطرف المقدم للإشعار من الإلتزام بإكمال قسم محدد من الطلب أو تقديم معلومات معينة عندما ترى أن هذه المعلومات لم تعد ذات أهمية بالنسبة لعملية المراجعة التي تقوم بها، لأى عملية إندماج.
- V- 1- 0 يجوز للهيئة اعتبار الطلب مكتملاً على الرغم من إخفاق الطرف المقدم للإشعار في تقديم بعض المعلومات، إذا كانت هذه المعلومات لا تتوفر لدى الطرف المقدم للإشعار في وقت تقديم الطلب. ويجب على الطرف المقدم للإشعار في وقت تقديراته للمعلومات على الطرف المقدم أفضل تقديراته للمعلومات غير المتوفرة، مع إيضاح مصادر هذه التقديرات. كما يجب على الطرف المقدم للإشعار، حيثما أمكن، الإشارة في الطلب إلى المصدر الذي يمكن للهيئة الحصول منه على المعلومات غير المتوفرة.
 - **٢-٧** المتطلبات الإضافية في حالة وجود مخاوف بشأن المنافسة
 - I-F-V عندما تقرر الهيئة، كجزء من مراجعتها، أن أي طلب إندماج مقدم للحصول على الموافقة قد يؤدي إلى وجود مخاوف تنافسية، فإنه يجب على الطرف المقدم للإشعار تقديم أية معلومات تطلبها الهيئة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المعلومات الإضافية التالية:
 - أ) وصف موجز لتأثير عملية الإندماج المقترحة على المنافسة.
 - ب) التأكيد على أن عملية الإندماج المقترحة لن تكون لها تأثير على توفر خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات. وفي حال وجود تأثير لعملية الإندماج المقترحة، يجب تقديم تفاصيل هذا التأثير وأسبابه بما في ذلك أي خطوات ينبغى اتخاذها لتقليل هذا التأثير إلى أدنى حد ممكن.
 - عملية الإندماج المقترحة ومزاياها لعملاء أطراف العملية.

- د) تحديد أي تكاليف أو وفورات قد تنجم عن عملية الإندماج المقترحة ومن ثم تقديرها.
- ه) وصف الخطوات التي سوف تُتخذ؛ لضمان المحافظة على الأمان وسلامة الشبكة بعد إكمال عملية الإندماج المقترحة، عندما يكون ذلك ملائماً.
- و) تفاصيل عن كيفية المحافظة على جودة الخدمة وموثوقيتها بعد إكمال تنفيذ عملية الإندماج المقترحة بما فى ذلك أي خطط للمصروفات الرأسمالية.
- ز) تقييم أي أصول أو أسهم سوف يتم نقل ملكيتها في الطلب، وإيضاح كيفية تحديد هذه القيمة بالتفصيل.
 - ح) تفاصيل تمويل عملية الإندماج المقترحة.



الملحق أ: الطلب

طلب الاندماج المقدم للحصول على موافقة الهيئة وفقاً للمادة الخامسة والعشرون (٢٥) من نظام الاتصالات

مقدمة

الهدف من هذا الطلب:

يحدد هذا الطلب المعلومات التي يجب تقديمها من قِبل الأطراف التي تقدم طلب إندماج مقترح للهيئة بغرض الحصول على موافقتها وفقاً للمادة الخامسة والعشرون (٢٥) من نظام الاتصالات («النظام»).

من يجب عليه تقديم الطلب:

في حال وجود طلب مقدم للحصول على الموافقة بالإندماج؛ تنطبق عليه الفقرة الأولى (١-١٥) من المادة الخامسة والعشرون من النظام («عملية إندماج»)، فإنه يجب على الأطراف المشتركة في عملية الإندماج إكمال الطلب بصورة مشتركة. وفي حال وجود طلب مقدم للحصول على الموافقة بالإندماج في نطاق معنى الفقرة الثانية (٢٥-٢) من المادة الخامسة والعشرون من النظام («شراء أسهم أو حصص»)، فإنه يحب على الطرف المستحوذ إكمال الطلب.

متطلبات تقديم الطلب:

يجب أن تكون جميع المعلومات المذكورة في هذا الطلب صحيحة ومكتملة. بحيث توضع المعلومات المطلوبة في القسم المناسب من هذا الطلب. ويجب على الطرف المقدم للإشعار أن يلاحظ أن الفترات الزمنية المحددة في الفقرة (٥-٣-١) من هذه الوثيقة لن تبدأ إلا بعد استلام الهيئة لطلب مكتمل. على أن يشمل كحد أدنى ما يلي:

١) معلومات عن الأطراف:

- الإسم والعنوان (المسجل) لكل طرف مقدم للإشعار، وأي طرف مشترك في الطلب المقدم للحصول على الموافقة بالإندماج، ولا يعد طرفاً مقدماً للإشعار.
 - **٢-١** الاسم الكامل، والعنوان، ورقم الهاتف، ورقم الفاكس، وعنوان البريد الإلكتروني لمسؤول اتصال كل طرف مقدم للإشعار، وأي طرف مشترك في الطلب المقدم للحصول على الموافقة بالإندماج، ولا يعد طرفاً مقدماً للإشعار.

٢) تفاصيل الكيان المشترك في الإندماج:

- ٦-١ وصف طبيعة عمل كل طرف من الأطراف المشتركة في الطلب المقدم للحصول على الموافقة بالإندماج.
 - **٢-٢** وصف طبيعة عملية الإندماج المقترحة.
- ٣-٢ تقديم تفاصيل موجزة للأهداف الاقتصادية من تنفيذ عملية الإندماج، وملخص الشروط التجارية الخاصة بها.
 - **٣-٢** وصف موجز لكل منتج أو خدمة لأطراف الطلب المقدم للحصول على الموافقة بالإندماج وتحديد مناطق التداخل بينها.
 - **٥-٢** توضيح الإطار الزمني المتوقع الخاص بـ: (١) توقيع اتفاقية ملزمة و (٢) إكمال الطلب المقدم للحصول على الموافقة بالإندماج.
 - **٦-٢** بيان ما إذا كان تم إشعار أي جهة تنظيمية أخرى بالطلب المقدم للحصول على الموافقة بالإندماج (سواء في المملكة العربية السعودية أو في أي بلد آخر).

۳) الملكية و السيطرة:

٣-١ يجب تزويد الهيئة بتفاصيل هيكلة كل طرف من الأطراف المشتركة في عملية الإندماج. على أن تتضمن تلك التفاصيل: (١) أي شخص يتمتع بحقوق ملكية بنسبة خمسة في المئة (٥٪) أو أكثر (بشكل مباشر أو غير مباشر) بما في ذلك

الطرف المشترك في عملية الإندماج و(٢) جميع الشركات الأخرى في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات التي يتمتع فيها أي طرف مشترك في عملية الإندماج بحقوق ملكية بنسبة خمسة في المئة (٥٪) أو أكثر (سواء بشكل مباشر أو غير مباشر). في هذه الحالات، يتم إيضاح نوع الملكية والنسبة المئوية المملوكة من قبل الطرف المعني وما إذا كانت هذه الملكية تنطوي على حقوق خاصة أو تفضيلية. ويجوز إيضاح المعلومات المطلوبة في هذا القسم من خلال استخدام مخططات تنظيمية أو رسم بياني، حسب مناسبة خلك للمعلومات.

- **٢-٣** ذكر جميع أعضاء مجلس إدارة أي طرف مشترك في عملية الإندماج والوظائف التي يشغلونها كأعضاء مجلس إدارة أوغيرها في شركات أخرى في قطاع الاتصالات.
- ٣-٣ ذكر جميع تراخيص الاتصالات وتقنية المعلومات التي تملكها الأطراف المشتركة في عملية الإندماج أو أي شركة أخرى مشار إليها في الفقرة (٣-١) آنفة الذكر.
- ٣-٤ توفير تفاصيل أية اتفاقية شراكة أو اتفاقية تأسيس شركة استحواذ مشتركة بين أي من الأطراف المشتركة في عملية الاندماج وأي شخص آخر أو مقدم خدمة آخر في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات.

٤) الوثائق المؤيدة للطلب:

- **3-1** يجب على الأطراف المقدمة للإشعار تقديم الوثائق التالية مع طلبهم. وينبغي الإشارة في كل وثيقة من هذه الوثائق إلى تاريخ إعدادها.
- **F-8** النسخة النهائية، أو أحدث نسخة من الإصدار النهائي، أو أحدث إصدار من الاتفاقية (الاتفاقيات) التي بموجبها سيتم تنفيذ عملية الإندماج المقدمة للهيئة للحصول على موافقتها، أو نسخة من العرض في حالة وجود مناقصة عامة.
 - **٣-٣** نسخ من التقارير والقوائم المالية السنوية المُدققة لكل طرف من الأطراف المشتركة في عملية الإندماج للعامين الماليين السابقين.
 - **3-3** الإيرادات السنوية المستقاة والمتحققة من أسواق الاتصالات، وقيمة الأصول المخصصة لأعمال الاتصالات، لكل طرف من الأطراف المشتركة في عملية الإندماج.
 - **3-0** نسخة من خطة عمل كل طرف من الأطراف المشتركة في عملية الاندماج، للعامين الماضي والحالي وأي خطة عمل معدة للكيان المندمج على أن تكون لمدة ثلاث (٣) سنوات كحد أدنى.
- **3-7** نسخ من جميع التحاليل، والتقارير، والدراسات، والمسوحات الميدانية، وأي وثائق مماثلة معدة لأي عضو (أعضاء) بمجلس إدارة الكيانات المندمجة، أو لأي اجتماع للشركاء (أو للجهات المشابهة)، بهدف تقييم أو تحليل عملية الإندماج بما في ذلك حصص السوق والظروف التنافسية والمنافسين (الفعليين والمحتملين) والأساس المنطقى للطلب و/أو ظروف السوق العامة.

0) تعريف السوق:

- **0−1** تزويد الهيئة بتعريف الخدمة أو المنتج ذي الصلة، والنطاق الجغرافي للأسواق ذات الصلة، الذي تعمل فيه الأطراف المشتركة في عملية الإندماج (وفق الأحكام الواردة في الفقرة (٦-٢) من الاجراءات الخاصة بمراجعة عمليات الإندماج).
- ₽-0 بالنسبة للمنتجات أوالخدمات المحددة في الفقرة (١-١) آنفة الذكرمن الملحق (أ) ، فإنه يجب تزويد الهيئة بمايلي:



أ- وصف موجز لأي منتج (منتجات) أو خدمة (خدمات) قد تعد بدائل وثيقة الصلة فيما يتعلق بالعرض أو الطلب، بما في ذلك الخصائص/اختلافات الأسعار.

ب- حصة السوق لكل طرف من الأطراف المشتركة في عملية الاندماج وجميع الشركات التابعة لهم في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات، بما في ذلك القيمة النقدية والحجم/السعة وقاعدة المشتركين، والنطاق الجغرافي.

- ج- تزويد الهيئة بما يلي :
- ١ تقييم مستوى المنافسة ووصف كيفية عمل المنافسة في السوق.
- ٢ تقدير المصروفات الرأسمالية المطلوبة للدخول إلى السوق بالحجم اللازم للحصول على حصة خمسة بالمئة (٥٪) من السوق، سواء كشركة جديدة أوكشركة قائمة تمتلك وتتمتع فعليا بالتقنية والخبرة اللازمتين لذلك. وتقدير المدى الذي يمكن فيه استرداد هذه التكلفة، عندما يقرر مقدم الخدمة الخروج من السوق.
- ٣ تفاصيل أي عوامل أخرى تؤثر في الدخول إلى السوق؛ وعلى سبيل المثال، متطلبات الترخيص، أو متطلبات التقنية، أو البحث والتطوير، وما إلى ذلك بحيث تشتمل – كل ما أمكن ذلك - تقدير الوقت والموارد اللازمة للتغلب على هذه العوامل، مع ذكر أي أمثلة ذات صلة.
 - ٤ تقييم سهولة الخروج من السوق، مع ذكر أي أمثلة ذات صلة.
 - 0 موجز لأي ميزات أخرى للسوق، ينبغى على الهيئة أخذها في الحسبان عند دراسة تأثير عملية الإندماج.

٦) المنافع والمزايا التي تعود على العموم:

عندما ترى الأطراف المقدمة للإشعار، أن الطلب المقدم للحصول على الموافقة بالإندماج قد يؤدي إلى وجود مخاوف تنافسية، يلزم تقديم أدلة لأي منافع أو مزايا ذات صلة تعود بشكل ايجابي على العموم، والتي يُحتمل أن تنشأ عن عملية الإندماج المقترحة .

۷) المتطلبات التنظيمية:

عند رغبة الأطراف المقدمة للإشعار في اقتراح أي متطلبات تنظيمية لمعالجة المخاوف المحتملة بشأن المنافسة التي تنشأ عن عملية الإندماج المقدمة للهيئة، يلزم وصف تلك المتطلبات التنظيمية المقترحة والأسلوب الذي سوف تنتهجه الأطراف المقدمة للإشعار في معالجة هذه المخاوف التنافسية مع توفير أبرز الممارسات الدولية في هذا الخصوص.

٨) الإقرار:

يجب اختتام الطلب بإقرار موقع عليه من (ذوي الصلاحية - مع إرفاق التوكيلات الرسمية أو التفويضات التي تدل بوضوح على صلاحيات الموقع (الموقعين) على هذا الطلب) لجميع الاطراف المقدمة للإشعار، ويكون نص الإقرار هو:

يقر الطرف المقدم للإشعار/الأطراف المقدمة للإشعار، أن المعلومات المقدمة في هذا الطلب هي معلومات صحيحة ودقيقة، وتحمل جميع ما يترتب عليها من أثار قانونية وفق أنظمة الهيئة في حال ثبوت خلاف ذلك. التوقيع (التوقيعات)

- الدسم (الأسماء)
 - نيابة عن:
 - المكان والتاريخ: